

## شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة

165

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. احبتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام في هذه الحلقة الجديدة من شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح وهو مختصر صحيح الإمام البخاري رحمه الله - 00:00:00

والله تعالى. ضيفنا في هذه اللقاءات والدروس المباركة ومعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله - 00:00:20

حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين. اهلا بكم احبتنا الكرام وحياكم الله في هذه الحلقة اه قد وصلنا مع شيخنا حفظه الله تعالى في اه كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح الى كتاب الغسل باب غسل الرجل - 00:00:33

مع امرأته. اقرأ حديث عائشة ثم يتفضل الشيخ بشرح هذا الحديث. آ عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اثناء واحد من قدر يقال له الفلق - 00:00:50

فالحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. ما زال الكلام في عبد العزيز بن مختار راوي حديث النهي عن الوضوء بفضل المرأة - 00:01:10

وما قيل فيه وما قيل فيه ما ذكره الخطابي عن الشافعي انه سلك فيه طريق المجرة و Ashton إلى ان من الفاظ وجمل الجرح والتعديل مما يشكل على طلاب العلم لانه - 00:01:31

إلى الكناية اقرب لأن في الكلام ما هو صريح وفي الكلام ما هو كناية محتمل ومثل هذا يحتاج إلى عناية من اهل العلم الطريق تحريره جمع ما قيل من هذا اللفظ - 00:01:54

او جميع ما قيل من هذا اللفظ في جميع الرواية الذين قيل فيهم والموازنة بين مراتبهم والنظر في اصل التركيب اللغوي والاستعمال العربي ثم بعد ذلك يخلص المحقق إلى حقيقة الأمر. وذكرنا في - 00:02:17

او قلة الماضية ان من هذه الالفاظ او من هذه الجمل بين يدي عادل وان العراقي على امامته في هذا الشأن وبلوغه المنزلة الرفيعة وسعة اطلاعه في اقوال العلماء في الاحاديث والرواية - 00:02:43

اشكل عليه هذا اللفظ وجعله من الفاظ التعديل وضبطه بضبطه غير صحيح قوله بحاتم بين يدي عدل قال فيه بين يدي عدل وبهذا صار لفظ تعديل واحد عليه. والحافظ ابن حجر هو من الاستقراء والتتبع - 00:03:09

وصل إلى الحقيقة بعد ان مسك طرف الخيط بان بقوله لا يمكن ان يكون تعديل من الامام ابي حاتم وهو متشدد في التجريح والمقول فيه الجمهور على تضعيقه شديدا - 00:03:37

هذا يوجد ريبة في الكلام فدرج في المسألة على ما قلناه وفي الحلقة السابقة إلى ان جزم يقينا بأنه تجريح وأنه تجريح شديد مثل هذا كثير اخذ طريق المجرة كما قيل في عبد العزيز المختار ابن المختار - 00:03:59

اطلاقه الشافعي اطلقه الامام الشافعي واطلاقه ابن خزيمة واطلاقه الحكم وابو حاتم الرازى استعمله استعمل لزم الطريق وهو بمعناه. بمعنى المجرة طريق المجرة. الطريق يعني الجادة المسلوكه الطريق المسلوكه وعرفنا انه اذا روى الحديث على الجادة - 00:04:20

ورواه ثقات على غير الجادة فقوله مقدم. والسبب في ذلك ان اللسان يسبق الى الجادة فيقع في الخطأ قالوا عن عبدالعزيز بن مختار انه مما يخالف ما يخالف في بعض حدثيه. ويأتي فيما يستنكر من امثال زياداته - [00:04:51](#)

منكرة في ما انكره الترمذى من حديثه في الغسل من تفسيل الميت اذ رواه مرفوعا وقد روی عن ابی هریرة موقوفا كما ذكر الترمذى. لا سيما وقد قال احمد لا يصح في الباب شيء - [00:05:12](#)

وعل الترمذى له ايضاً حديث اذا اكل احدكم فليتعلق اصابعه ونقل الترمذى عن عن البخاري اعلاه بقوله وسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال هذا حديث عبد العزيز بن مختار لا يعرف الا من حدثه - [00:05:32](#)

وحدثه حديث عبد العزيز المختار مع مع هذا كله هو مخرج له عند الجماعة. في البخاري ومسلم وبقية الأئمة. وحديث عائشة اخرجه الإمام البخاري في سبعة مواضع الأول هذا الموضوع المشروع في كتاب الغسل - [00:05:54](#)

في باب غسل الرجل مع امرأته قال رحمة الله حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتنسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء - [00:06:17](#)

ان واحد من قدح يقال له الفلق وسبق شرحه مفصلا مع الترجمته ومناسبته والموضع الثاني في في كتاب الغسل ايضا في باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى في باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى - [00:06:34](#)

قال رحمة الله حدثنا عبدالله بن مسلمة اوقع نبي قال حدثنا افلح وابن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتنسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايديينا فيه - [00:06:54](#)

الترجمة سبقت في طرف من اطراف الحديث الماظي. باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى قال ابن حجر قوله حدثنا عبد الله ابن مسلمة زاد مسلم ابن قعنبر القعنبي ومضى مرارا - [00:07:16](#)

وما قال فيه الكرماني في اول الصحيح لما ورد ذكره قال والقعنبي كان لا يحدث فرأى في النوم من يقول اللي يقب اهل العلم فقاموا قلت نعم قلت معهم قال اهل الحديث فقيل له اجلس. لست منهم - [00:07:37](#)

قال انا اقراني وزملائي وروينا الاحاديث عن الشيوخ سوا. قال في الرؤيا لكنهم نشروا ولم تنشر ومن تلك الرؤيا بدأ ينشر الحديث بقوة قوله حدثنا ولكريمة اخبرنا افلح وابن حميد كما رواه مسلم ولم يخرج البخاري عن افلح ابن سعيد - [00:08:03](#)

شيئاً وهذه عادة الشراح لا سيما من حجر من عنايته بالصحيح اذا تكلم عن راو و كان في طبقته نعم سمي له من من يوافقه في الاistem يذكره لم يميز عنه والتقرير في رمز - [00:08:29](#)

تمييز رمز تمييز هذا التمييز يوافق اسم هذا الذي رواه له الأئمة او بعضهم من اصحاب الكتب الستة لكن ليست له رواية نذكره معه يذكره ويذكر تمييز يميز عنه يعني يحيى بن يحيى - [00:08:54](#)

الليث راوي الموطأ كتب عنده تمييز لانه يوافق اسم يحيى بن يحيى التميي المخرج له في الصحاح والسنن والقاسم هو ابن محمد احد الفقهاء السبعة فخذهم عبيد الله عروة قاسم - [00:09:15](#)

سعید ابو بکر سلیمان خارجه. الفقهاء السبعة قاه المدينة ایه نعم کلهم كانوا مستقرين في المدينة يا شیخ؟ ای کلهم وفيات في اخر المئة الاولی متقارین سنہ اربعہ وتسعین مات في اکثر من واحد منهم - [00:09:35](#)

وقد تقدم هذا المتن في باب غسل الرجل مع امرأته من طريق اخرى مع مغايرة في اخره وزاد ابن مسلم في اخره من الجتابة ای لاجل الجنابة ولابی عوانة ابن حبان - [00:09:54](#)

من طريق ابن وهب عن افلح انه سمع القاسم يقول سمعت عائشة وذکرہ وزاد فیه وتلتقي وتلتقي بعد قوله آآ تختلف تختلف ايديينا فیه وتلتقي يعني والسماعیل من طريق اسحاق ابن سلیمان عن افلح - [00:10:17](#)

تختلف فذکرہ فذکرہ يعني حتى تلتقي والبیهقی من طریقه تختلف ايديينا فیه يعني وتلتقي وهذا يشعر بان قوله وتلتقي مدرج وسيأتي في باب تخليل الشعر من وجه اخر عنها کنا نغنسن من اناء واحد - [00:10:42](#)

نفترض منه جميعاً فعل الراوي قال وتلتقي بالمعنى ومعنى تختلف انه كان يغترف تارة قبلها وتغترف هي تارة قبله ولمسلم من طريق

معاذة عن عائشة فيبادرني حتى اقول دع لي - 00:11:10

زاد النسائي وانا وابادره حتى يقول دعي لي وفي عمدة القاري وفي عمدة القاري تختلف ايدينا فيه جملة في محل النصب لانها حال من قوله من انانه واحد والجملة بعد المعرفة حال وبعد التكراة صفة - 00:11:35

والاناء هنا موصوف وما عدا ومعنى اختلاف الايدي في الاناء يعني من الداخال فيه والخارج منه يعني لا تجتمع آآ تختلف يعني هذه تخرج وهذه تدخل وفي فتح الباري وفي هذا الحديث - 00:12:05

جواز اغتراف الجنب من الماء القليل جواز اغتراف الجنب من الماء القليل وان ذلك لا يمنع من التطهر بذلك الماء الاقتراف ولا بما يفضل منه ويدل على ان النهي عن انغماس الجنب - 00:12:29

في الماء الدائم هو للتتنزيه كراهية ان يستقدر لا لكونه يصير نجسا بانغماس الجنب فيه من جاء ليشرب من هذا الماء الدائم ووجد فيه شخص يغتسل فيه منغمس فيه - 00:12:50

لا شك انه سيستفنده ولا ولا يشرب منه قد يتضرر بذلك فهذا النهي للتتنزيه لا لكونه يصير نجسا هذا قول جمهور اهل العلم ان الماء المستعمل بالانغماس فيه لا يكون نجسا - 00:13:14

لان الجنب ظاهر قد ينتقل من كونه ظاهرا الى كونه ظاهرا كما هو قول الحنابلة والشافعية اذا كان قليلا اما عند المالكية فانه لا يتأثر الا ليتغير احدهم صافي. وعند الحنفية - 00:13:36

اذا كان قليلا يصير نجسا بالانغماس فيه لانه لا فرق بين جميع بدن جنب وبين عضو من اعضائه. واما توجيه الاستدلال به للترجمة فلان الجنب لما جاز له ان يدخل يده في الاناء - 00:13:57

ليفترف بها قبل ارتفاع حدثه بتمام الغسل كما في حديث الباب دل على ان الامر بغسل يده قبل ادخالها يعني في الاناء تستيقظ احدكم من نوم ليل او من النوم ليغسل يده - 00:14:19

فليغسل يده ثلاثا قبل ان يدخلها في الاناء. فانه لا يدرى اين باتت يده دل على ان الامر بغسل يديه قبل ادخالها ليس الامر يرجع الى الجنابة ليس لامر يرجع الى الجنابة - 00:14:41

بل الى الى ما لعله يكون بيده من نجاسة متيقنة او مظنونة الان ابن حجر يقرر ان الماء لا ينجس غاية ما هنالك انه اذا كان قليلا ينتقل من كونه ظاهرا الى كونه ظاهرا. كما هو عند الحنابلة - 00:14:58

اما الحنفية فقال العين في معرض رده على ابن حجر وقال بعضهم عرفنا مارا ان العين ينقل عن ابن حجر كثيرا. الصفحات احيانا ولا ينبه على هذا النقل باسمه بن حجر الصريح ابدا - 00:15:21

ما ذكره ولا مرة بل بلفظ الابهام وقال بعضهم ويعني بالحجر فيه دلالة على ان النهي عن انغماس الجنب في الماء الدائم انما هو للتتنزيه كراهية ان يستقدر لا لكونه يصير نجسا - 00:15:47

بانغماس الجنب فيه يقول العين قلت هذا الكلام على اطلاقه غير صحيح لان الجنب اذا انغماس في الماء الدائم لا يخلو اما ان يكون ذلك الماء كثيرا او قليلا فان كان كثيرا - 00:16:08

نحو الغدير العظيم الذي لا يتحرك احد طرفه بتحريك الطرف الآخر فان الجنب اذا انغماس فيه لا يفسد الماء وان كان قليلا لا يبلغ الغدير العظيم فان الجنب اذا انغماس فيه فانه يفسد الماء - 00:16:27

وهل يظهر الجنب الماء فسد. نعم. لكن هل يظهر الجنب الذي انغماس فيه ام لا؟ فيه خلاف على كل حال هذه المسألة معروفة عند اهل العلم في مقدار الماء القليل والكثير - 00:16:50

وتأثيره بانتقاله من الطهارة الى الطهارة كما هو مذهب الحنابلة والشافعية اذا كان قليلا والقليل عندهم ما لا يبلغ القلتين وعند الحنفية ما اذا حرك طرفه لم يتحرك الطرف الآخر. هذا كثير والا فهو قليل. يتأثر - 00:17:06

تأثير غير تأثر التأثر عند الحنابلة والشافعية. ينتقل الى النجاسة واستدلالهم بقوله عليه الصلاة والسلام ليبولن احدكم في الدائم ثم يغتسل فيه ليقولن احدكم في الدائم ثم يغتسل فيه وفي رواية لا يبولن احدكم - 00:17:31

ولا يقتضي فيه المقصود ان انها دالة اقتران بين البول وبين الاغتسال ولا شك ان حكم البول يختلف اذ نجاسته قطعية ومجمع عليها بخلاف اه انغماس الجنب واما المالكية فلا يرون انه ينتقل - [00:17:56](#)

لا من طهورية الى طهارة ولا من طهرية او طهارة الى نجاسة الا بتغير احد اوصافه الغزالي هو شافعي المذهب تمنى ان لو كان مذهب الشافعي في هذه المسألة مثل مذهب مالك - [00:18:21](#)

نعم اذا نصل شيخنا الكريم حفظكم الله ونفع الله بكم الى ختم هذه الحلقة من شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجموع الصحيح. شكرا جزيلا لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخطير - [00:18:42](#)

عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا من كان معنا في هذه الحلقات وفي هذه الدروس المباركة شارحا لمختصر صحيح الامام البخاري. شكرا لكم ايضا انتم متابعينا الكرام مستمعينا الكرام على حسن متابعتكم. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح الذي يرضيه عنا. حتى الملتقى بكم احبتنا الكرام في لقاءات قادمة نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله الله وبركاته - [00:19:10](#)